

مؤتمر نزع السلاح

مذكرة شفوية مؤرخة في ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ موجهة من
الممثلة الدائمة لألمانيا لدى مؤتمر نزع السلاح إلى الأمين العام للمؤتمر
تحيل فيها البيان المتعلق بعدم الانتشار وتقرير فريق السلامة والأمن
النوويين لمؤتمر قمة مجموعة الثمانية المعقود يومي ٧ و ٨ حزيران/يونيه
٢٠٠٧ في هايلينغندام بألمانيا

تُهدي البعثة الدائمة لألمانيا لدى مؤتمر نزع السلاح في جنيف تحياتها إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف،
وتتشرف بإحالة إعلانين صادرين عن مؤتمر قمة مجموعة الثمانية في هايلينغندام بألمانيا يومي ٧ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧:

- بيان هايلينغندام بشأن عدم الانتشار

- تقرير فريق السلامة والأمن النوويين

وتكون البعثة الدائمة لألمانيا لدى مؤتمر نزع السلاح في جنيف ممتنة لو اتخذ الأمين العام الخطوات اللازمة
لإصدار هذين البيانين كوثيقتين رسميتين من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

بيان هايبلغندام بشأن عدم الانتشار

- ١- إن منع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل نقلها فضلاً عن مكافحة الإرهاب الدولي بفعالية لهما أهمية فائقة للسلام والأمن الدوليين. ونحن، قادة مجموعة الثمانية، ما زلنا عاقدي العزم على الاضطلاع بالتزامنا المشترك لمواجهة تحدي الانتشار العالمي ومواصلة دعم وتنفيذ كافة بيانات عدم الانتشار الصادرة عن مؤتمرات القمة السابقة لمجموعة الثمانية.
- ٢- ويتطلب تحدي الانتشار العالمي عملاً حازماً وتعاوناً دولياً استناداً إلى نهج عريض متعدد الجوانب. ولكي نحقق النجاح، نحتاج إلى العمل المشترك مع شركاء آخرين ومن خلال مؤسسات دولية مختصة، وخاصة المؤسسات في منظومة الأمم المتحدة، لتقوية كل الصكوك المتاحة لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل نقلها.
- ٣- كما سنواصل التشجيع على تهيئة بيئة دولية وإقليمية مستقرة من أجل التصدي للعوامل الأساسية لأنشطة الانتشار.
- ٤- إننا نؤكد من جديد التزامنا بنظام المعاهدات المتعددة الأطراف الذي يوفّر الأساس المعياري لكافة جهود عدم الانتشار. ولذا فمن الأولويات الأساسية تدعيم وتعميم المعاهدات المتصلة بأسلحة الدمار الشامل، وخاصة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، واتفاقية الأسلحة الكيميائية، واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية. وتظل هذه المعاهدات الثلاث صكوكاً أساسية لحفظ السلم والأمن الدوليين وتشكل الركائز للنظام الدولي لعدم الانتشار ونزع السلاح.
- ٥- وسنواصل العمل على تشجيع الدول على الوفاء بتعهداتها بموجب نظم المعاهدات المتعددة الأطراف ومساعدة الدول على تنفيذ تلك التعهدات بفعالية على مستوياتها الوطنية، عن طريق أمور منها المساءلة عن المواد الحساسة وتأمينها وحمايتها مادياً. ونركز تركيزاً خاصاً على اعتماد تدابير فعالة لمكافحة الاتجار غير المشروع في مواد أسلحة الدمار الشامل ووسائل نقلها، لا سيما من خلال بناء القدرات المتصلة بإعمال القانون ووضع وإعمال إجراءات فعالة لمراقبة الصادرات، وكذلك من خلال المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار.
- ٦- إننا نؤكد من جديد التزامنا الصادر في غلن إيغلز بتطوير إجراءات تعاونية من أجل تحديد وتعقب وتجميد المعاملات والأصول المالية المرتبطة بشبكات انتشار أسلحة الدمار الشامل. ونحن متفقون على أن قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بما فيها القرارات ١٥٤٠، و١٦٩٥ و١٧١٨، و١٧٣٧، و١٧٤٧ تطلب من جميع الدول اتخاذ الإجراءات لمكافحة انتشار أسلحة الدمار الشامل وتدعو الدول إلى الوفاء بتعهداتها ومسؤولياتها لمكافحة تمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل.
- ٧- إننا نؤكد من جديد على الدور الأساسي لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في التصدي لتحدي الانتشار. وفي هذا الصدد، نؤكد على أهمية قيام جميع الدول بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ تنفيذاً كاملاً، ونجدد تأييدنا لجهود اللجنة المنشأة بموجب هذا القرار، بما يشمل تقاسم أفضل الممارسات.

٨- إن الشراكة العالمية لمكافحة انتشار أسلحة ومواد الدمار الشامل، التي تم شنها منذ خمسة أعوام في كاناناسكيس، تمثل جهداً مشتركاً فريداً وناجحاً. وقد استعرضنا في منتصف مدة هذه الشراكة التقدم المحرز حتى الآن وأجريتنا تقييماً لحالة المشاريع التعاونية المضطلع بها. إننا نُقر بالتقدم الذي أُحرز منذ شنّ الشراكة في عام ٢٠٠٢، وإن كان يتعين بذل جهد أكبر لزيادة كفاءة تعاوننا. وما زلنا ملتزمين التزاماً راسخاً باستكمال أهداف كاناناسكيس. وسنناقش في حينه مسألة إن كان ينبغي تمديد الشراكة إلى ما بعد عام ٢٠١٢، وإذا حدث ذلك فكيف نخصص وسائل توسيع نطاقها لمعالجة متطلبات الحد من التهديدات ومنع الانتشار على نطاق العالم، بما يشمل تلك التي كلف بها قرار مجلس الأمن ١٥٤٠. وسنناقش كيف يمكن ضم دول أخرى، من الدول المانحة والمستفيدة على السواء، في شراكة عالمية موسعة.

٩- إننا نؤيد تأييداً قوياً المساعي الجارية للتغلب على الركود في مؤتمر نزع السلاح. ونؤكد من جديد تأييدنا لبدء المفاوضات مبكراً بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية.

١٠- إننا نؤكد على الأهمية الحاسمة لضمان الامتثال لنظام المعاهدات المتعددة الأطراف. وتحقيقاً لهذه الغاية، نحتاج إلى تقوية التحقق والإعمال. ونحن ملتزمون بمواصلة جهودنا لجعل اتفاق الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية مع التوصل إلى بروتوكول إضافي هما معيار التحقق المقبول عالمياً لتعهدات الاستخدام السلمي الواردة في معاهدة عدم الانتشار. كما سنعمل على جعل تنفيذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية أكثر فعالية، وخاصة بتشجيع جميع الدول الأطراف على تنفيذها تنفيذاً كاملاً وفعالاً على الصعيد الوطني والامتثال الكامل لتعهداتها تجاه الاتفاقيتين. كما نلتزم بتعزيز فعالية مجلس الأمن في مواجهة تحدي الانتشار وممارسة دوره بفعالية باعتباره الحكم الأخير لعواقب عدم الامتثال.

١١- إننا نُقر بوجود تحديات خطيرة تواجه نظام عدم انتشار الأسلحة النووية. ولذا نؤكد من جديد التزامنا الكامل بأهداف وتعهدات كل الركائز الثلاث لمعاهدة عدم الانتشار وسواصل العمل على تعميمها على نطاق العالم. وندعو جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار إلى الإسهام البناء في إجراء استعراض متوازن ومنظم للمعاهدة، الأمر الذي بدأ بنجاح مع الاجتماع الأول للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠. وسنبذل كل الجهود من أجل تحقيق نتيجة إيجابية للعملية الاستعراضية بغية صون وتدعيم سلطة نظام المعاهدة ومصداقيته وتكامله.

١٢- إننا نحث جميع الدول المعنية على مراعاة فرض وقف اختياري لتفجيرات تجارب الأسلحة النووية أو أية تفجيرات نووية أخرى.

١٣- إننا نؤكد من جديد حق جميع الأطراف في معاهدة عدم الانتشار غير القابل للتصرف في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية على نحو ما تجسده المادة الرابعة تمشياً مع كافة التزاماتها بموجب المعاهدة. وبغية الحد من مخاطر الانتشار المرتبطة بانتشار سلع وتكنولوجيا الإثراء وإعادة المعالجة، نرحب بالنقاش المستمر من جانب مجموعة موردي المواد النووية بشأن آليات تقوية إجراءات المراقبة على عمليات نقل معدات ومرافق وتكنولوجيا الإثراء وإعادة المعالجة. ونأسف إذ لم تتوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذه القضية بحلول عام ٢٠٠٧ مثلما دعا إليه مؤتمر سان بطرسبورغ. ونهيب بمجموعة موردي المواد النووية أن تُعجّل عملها وأن تتوصل إلى توافق في

الآراء بسرعة. ونوافق على أن نواصل الاضطلاع بالإجراءات التي سبق الاتفاق عليها، على أن يكون مفهوماً أنه في حالة عدم توصل مجموعة موردي المواد النووية إلى توافق في الآراء بشأن المعايير المناسبة بحلول عام ٢٠٠٨، سننظر بجدية في الأخذ باستراتيجيات بديلة للحد من مخاطر الانتشار المرتبطة بنقل سلع وتكنولوجيات الإثراء وإعادة المعالجة. كما نشدد على أهمية استحداث وتنفيذ آليات نُهَج متعددة الأطراف تتعلق بدورة الوقود النووي كبديل محتمل لمتابعة الأنشطة الوطنية للإثراء وإعادة المعالجة. وبعد الحدث الخاص الذي نظّمته الوكالة الدولية للطاقة الذرية في أيلول/سبتمبر من العام الماضي، نتطلع الآن إلى الاقتراحات التي سيعرضها المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية على مجلس محافظي الوكالة في وقت لاحق من هذا الشهر. وعند النظر في الاقتراحات، سنسترشد بمعايير القيمة المضافة لنظام عدم الانتشار، والثقة في العول على ضمانات التوريد، والتوافق مع المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار، والحاجة إلى تلافي أي تدخّل أو إحلال لا لزوم له في أداء الأسواق التجارية القائمة. وفي هذا السياق، نؤكد من جديد التزامنا بضمان مراعاة أعلى المعايير الممكنة لعدم الانتشار والسلامة والأمن في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. ونقدر المبادرات المقترحة في ميدان النهج المتعددة الأطراف لدورة الوقود النووي، بما يشمل المبادرة الروسية المعنية بالمراكز المتعددة البلدان لتوفير خدمات دورة الوقود النووي، ومبادرة الولايات المتحدة المتعلقة بالشراكة العالمية بشأن الطاقة النووية، واقتراح الأطراف الستة إنشاء آلية دائمة للوصول الآمن إلى الوقود النووي، والمبادرة اليابانية بشأن إنشاء نظام ترتيبات احتياطية للوكالة الدولية للطاقة الذرية لضمان توريد الوقود النووي، واقتراح المملكة المتحدة بالموافقة المسبقة غير القابلة للإلغاء على التصدير، والمبادرة الألمانية بإنشاء إقليم خاص يخضع للمراقبة الحصرية للوكالة الدولية للطاقة الذرية يتم فيه الإثراء على أساس تجاري. ونكرر أن المشاركة في أي آلية تتناول النهج المتعددة الأطراف ينبغي أن تتم على أساس طوعي وينبغي ألاّ تمنع أي دولة من شراء خدمات دورة الوقود النووي من السوق القائمة، بما يتجاوز أطر الآليات المتعددة الأطراف.

١٤ - إننا ملتزمون بحل تحديات الانتشار الإقليمي بالوسائل الدبلوماسية. وما زلنا متحدين في التزامنا بتبديد مواطن القلق من الانتشار التي يفرضها برنامج إيران النووي. ونعرب عن استيائنا لإخفاق إيران حتى الآن في تلبية تعهداتها بموجب قرارات مجلس الأمن ١٦٩٦ و ١٧٣٧ و ١٧٤٧، وسنؤيد اعتماد المزيد من التدابير في حال رفضت إيران الامتثال لتعهداتها. ونحث إيران من جديد على اتخاذ الخطوات التي يطلبها المجتمع الدولي، والتي تجعلها هذه القرارات ملزمة، من أجل وقف كل أنشطتها المتصلة بالإثراء وإعادة المعالجة، بما في ذلك البحث والتطوير، والسماح ببدء المفاوضات. إن الثقة الدولية في الطابع السلمي الحصري للبرنامج النووي الإيراني ستسمح ببدء فصل جديد كلية في علاقاتنا مع إيران لا في الميدان النووي فحسب، بل على نطاق أوسع أيضاً في الميادين السياسية والاقتصادية والتكنولوجية. وفي هذا الصدد، فإننا نؤيد عمل الوكالة الدولية للطاقة الذرية وندعو إيران إلى التعاون الكامل مع الوكالة.

١٥ - وفيما يتعلق بشبه جزيرة كوريا، فإننا نواصل دعم محادثات الأطراف الستة والتنفيذ السريع للإجراءات الأولية المتفق عليها في ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٧، كخطوة أولى نحو التنفيذ الكامل للبيان المشترك الصادر في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، بما في ذلك حل القضايا المعلقة مثار القلق. وفي الوقت نفسه، فإننا نشجب التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتي تشكل تهديداً واضحاً للسلم والأمن الدوليين. ونحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الامتثال لقراري مجلس الأمن ١٦٩٥ و ١٧١٨، وأن تكف تماماً عن إجراء

أي تجربة نووية أخرى أو إطلاق للقذائف، وأن تتخلى عن كل الأسلحة النووية والبرامج النووية القائمة فضلاً عن جميع البرامج الأخرى القائمة لأسلحة الدمار الشامل والقذائف التسيارية على نحو كامل يمكن التحقق منه ولا رجعة فيه. ونحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على العودة إلى الامتثال التام لضمانات معاهدة عدم الانتشار والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي الوقت نفسه، نتوقع من جميع الدول تنفيذ قرارات مجلس الأمن تنفيذاً كاملاً.

١٦- إننا نتطلع إلى تعزيز شراكتنا مع الهند. ونحيط علماً بالالتزامات التي قدمتها الهند، ونشجع الهند على اتخاذ مزيد من الخطوات نحو الاندماج في التيار الرئيسي لتقوية نظام عدم الانتشار تيسيراً للأخذ بنهج واعد بالتعاون النووي لمعالجة متطلباتها من الطاقة، بطريقة تعزز وتنهض بالنظام العالمي لعدم الانتشار.

١٧- وما زال تهديد الإرهاب النووي يشكل قلقاً خطيراً لنا. ولذا فنحن ملتزمون بتوسيع المشاركة في المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي التي شُنت في العام الماضي في سان بطرسبورغ ومواصلة تطويرها. وندعو جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي إلى الانضمام إلى المبادرة، وندعو الاتحاد الأوروبي إلى دعم جهودنا، كما ندعو مؤسسات الاتحاد الأوروبي إلى الانضمام إلى المبادرة كمراقب. ونطالب جميع الدول بالمصادقة على بيان المبادئ المعتمد في اجتماع المبادرة المعقود في الرباط في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ والمشاركة في تقوية تأهبنا ودفاعاتنا ضد هذا التهديد، تمشياً مع السلطات والتعهدات القانونية الوطنية. بموجب الأطر القانونية الدولية ذات الصلة. ونحث الدول التي لم توقع أو تصدق بعد على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي واتفاقية الحماية المادية للمواد النووية بصيغتها المعدلة على أن تفعل ذلك.

١٨- إن هذا العام يحتفل بالذكرى السنوية العاشرة لبدء نفاذ اتفاقية الأسلحة الكيميائية، وهي أول معاهدة لزع السلاح تحظر العالم من فئة كاملة من أسلحة الدمار الشامل في ظل التحقق الدولي وفي إطار زمني محدد. وتتيح هذه الذكرى فرصة لحصر منجزات تنفيذ تلك الاتفاقية حتى الآن وإعداد المسرح للمؤتمر الاستعراضي الثاني المقرر عقده في نيسان/أبريل ٢٠٠٨. ونؤمن بأن الدول الأطراف عليها أن تؤكد من جديد في هذا المؤتمر على التزامها بالامتثال الكامل للتعهدات بمقتضى الاتفاقية ومواصلة دعم النظام الذي أنشأته.

١٩- إننا، إذ نصمم على أن نستبعد كلية إمكانية استعمال العوامل البيولوجية والتكسينات كأسلحة، نرحب بنتائج المؤتمر الاستعراضي السادس لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية في عام ٢٠٠٦ الذي أسهم إسهاماً ملموساً في دعم فعالية اتفاقية. إننا ملتزمون بالامتثال الكامل للقرارات التي اتخذها ذلك المؤتمر والعمل على تحقيق نتائج ناجحة للاجتماعات التي تتم أثناء فترة ما بين الدورات المفضية إلى المؤتمر الاستعراضي القادم في عام ٢٠١١.

٢٠- وسنواصل تعزيز الجهود للتصدي للتهديد الذي يشكله انتشار وسائل نقل أسلحة الدمار الشامل. وفي هذا الصدد، ما زلنا ملتزمين بتنفيذ مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية ونطلب إلى الدول الأخرى المنضمة أن تحذو حذونا. كما نعترزم جعل المدونة أكثر فعالية ونحث جميع الدول التي لم تنضم إلى المدونة أن تنضم إليها دون تأخير.

تقرير فريق السلامة والأمن النوويين

وافق قادة مجموعة الثمانية، في مؤتمر القمة في كاناناسكيس على إنشاء فريق للسلامة والأمن النوويين لمجموعة الثمانية. وهذا الفريق الذي سيكون مسؤولاً أمام القادة، سيسدي، وفقاً لولايته، النصح القائم على المعرفة التقنية الجيدة في مجال السياسة الاستراتيجية بشأن القضايا التي يمكن أن تؤثر على السلامة والأمن في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، في تعاون وثيق مع المنظمات المتعددة الأطراف، متلافياً الازدواجية في المهام أو المسؤوليات التي تتصدى لها بكفاية منظمات أو كيانات قائمة.

إننا ملتزمون بمواصلة النظر في قضايا السلامة والأمن النوويين في فريق السلامة والأمن النوويين. وسنواصل تطوير نهج مشترك لقضايا مختارة تتعلق بالسلامة النووية والوقاية من الإشعاع وتنظيمها عن طريق،

- تقاسم المعلومات المرتجعة ورؤيتنا عن خبراتنا؛
- تنمية فهم مشترك لمستويات السلامة والأمن المقبولة في ميادين المنشآت النووية والمصادر المشعة، وتفكيك المنشآت، والنفايات المشعة ومرافق إدارة الوقود المستهلك من أجل قياس ممارساتنا الوطنية.

أهمية السلامة والأمن النوويين

تلتزم مجموع الثمانية بمبدأ "السلامة النووية أولاً"، وبالمبادئ وأفضل الممارسات الدولية المقبولة المعترف بها، وبأعلى مستوى للمعايير في مجالات السلامة والأمن النوويين. ونعترف بأن الاتفاقيات الدولية ومعايير الوكالة الدولية للطاقة الذرية تشكلان أساساً جيداً لمواصلة تحسين نظم القواعد التنظيمية للأنشطة النووية والسلامة النووية على الصعيد الوطني حسب الاقتضاء.

إن مصلحتنا المشتركة هي صون، وإذا لزم الأمر تحسين السلامة النووية، والسلامة من الإشعاع، وإدارة المخلفات، والأمن النووي والمسؤولية النووية في بلداننا، ونطلب إلى جميع الدول الأخرى القيام بذلك.

الهياكل الأساسية التنظيمية النووية

بالنظر إلى استمرار التحديات المتعلقة بالسلامة والأمن، سنواصل دعم التدابير لتعزيز أفضل الممارسات التنظيمية النووية (السلامة والأمن).

ونشدد على الحاجة إلى هياكل أساسية تنظيمية وطنية فعالة، وخاصة أهمية أن يكون للهيئات التنظيمية الوطنية سلطة كافية، واستقلال فعال، واختصاص وموارد كافية.

لقد استفادت مجموعة الثمانية، أو تعتمز الاستفادة من "خدمات الاستعراضات التنظيمية المتكاملة" للوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل استعراض ومواصلة تحسين هيئاتها التنظيمية الوطنية.

الهياكل الأساسية والشراكات الوطنية في مجال السلامة والأمن النوويين

إننا سنشجع على قيام هياكل أساسية وطنية قوية ومختصة في مجال السلامة والأمن النوويين. ونذكر بأن الأمم التي تشكل مجموعة الثمانية وضعت ورصدت برامج وطنية ودولية رئيسية تتناول احتياجات السلامة والأمن النوويين وتنشئ علاقات شراكة تعنى بهذه القضايا. إننا نرحب بالتعاون المستمر مع المنظمات الدولية المختصة النشطة في هذا المجال. أما الإجراءات التي تحظى بأولوية فهي:

- الاستفادة من اتفاقية الأمن النووي والاتفاقية المشتركة بشأن الإدارة المأمونة للوقود المستهلك وبشأن الإدارة المأمونة للنفايات المشعة في إجراء استعراض نظراء صريح ونقدي وكمصدر للتعلم بشأن أفضل الممارسات المأمونة للغير؛
- تعزيز الاستفادة من معايير السلامة للوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تحديث أنظمة السلامة الوطنية قدر الإمكان عملياً؛
- تعزيز تبادل خبرات التشغيل لتحسين الممارسات التشغيلية والتنظيمية؛
- التعاون المتعدد البلدان في مجال استعراض سلامة تصاميم محطات الطاقة النووية.

إن التنفيذ الكامل للاتفاقيات الدولية المعنية بالسلامة والأمن النوويين، والالتزام بتعزيز معايير السلامة النووية والمبادئ التوجيهية للأمن النووي فضلاً عن زيادة استخدام الخدمات الاستعراضية المتكاملة هي شروط هامة ولازمة لكي ينشئ المجتمع العالمي شراكة عالمية للسلامة والأمن النوويين. إننا ندعو جميع الدول إلى الانضمام إلى الصكوك الدولية ذات الصلة وتنفيذها حسب الاقتضاء.

التزامات تشيرنوبل

إننا نؤكد من جديد التزاماتنا بموجب الإعلانات ومذكرات التفاهم التي اتخذت في مؤتمرات القمة السابقة لمجموعة السبعة/مجموعة الثمانية ببذل جهود مشتركة مع أوكرانيا لتحويل موقع وحدة المفاعلات المعطوبة إلى أوضاع آمنة وتوفير مرافق مأمونة يعول عليها في موقع محطة الطاقة النووية في تشيرنوبل. بما يلزم لتفكيك وحدات المفاعلات المتوقفة بأمان. ونحث حكومة أوكرانيا على التعاون مع البنك الأوروبي للإنشاء والتعمير من أجل اتخاذ كافة التدابير اللازمة للمساعدة على تنفيذ هذه البرامج والمشاريع بكفاءة وفي الوقت المحدد داخل الأطر المتفق عليها.

السلامة النووية لمحة الطاقة النووية ميدزامور بأرمينيا

إننا نحث أرمينيا على إجراء المزيد من التحديثات اللازمة لضمان تشغيل محطة الطاقة النووية في ميدزامور بطريقة آمنة إلى حين إغلاقها وتفكيكها.

سلامة وأمن المصادر المشعة

إننا سنواصل دعم الجهود الدولية للنهوض بإجراءات مراقبة المصادر المشعة. ونرحب بالتزام أكثر من ٨٨ بلداً بتنفيذ مدونة قواعد السلوك بشأن أمن المصادر المشعة وأمنها بالوكالة الدولية للطاقة الذرية، ونحث جميع الدول الأخرى على اعتماد المدونة. كما نخطط علماً بأن ٣٨ بلداً التزمت حتى اليوم بالعمل بطريقة متناسقة وفقاً لإرشادات الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن استيراد المصادر المشعة وتصديرها، ونشجع جميع الدول على دعم الأنشطة الدولية الرامية إلى تنسيق تنفيذ أحكام هذه الإرشادات.

الشبكة العالمية للسلامة النووية

سنواصل تدعيم الشراكة العالمية للسلامة والأمن النوويين. وسنؤيد مواصلة النهوض بتطوير نظم وشبكات إلكترونية لتبادل المعلومات والتعاون في المسائل المتعلقة بالسلامة النووية، مثل تنفيذ الاتفاقيات النووية، والتعاون بشأن معايير السلامة، وتنسيق نهج السلامة، وتبادل الخبرات التشغيلية وحل قضايا السلامة النووية النوعية. وتستند هذه الشبكة العالمية المتطورة للسلامة النووية إلى جهود كبيرة اضطلعت بها منظمات دولية، لا سيما الوكالة الدولية للطاقة الذرية ووكالة الطاقة النووية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي. وستسهم الشبكة كثيراً في الحفاظ على الاختصاص والتطوير المستمر للحماية الفعالة من المخاطر النووية. ونخطط علماً بالجهود المبذولة لجمع ونشر المعلومات التنظيمية والإجراءات والمبادرات والدروس المستفادة باعتبارها وسائل مناسبة لتقوية فعالية الهيئات الوطنية المنظمة للسلامة والأمن النوويين.

الاستجابة للطوارئ النووية والإشعاعية

لقد اتفقنا في مؤتمرات القمة السابقة على تعزيز إجراءات المراقبة العالمية للمواد والمرافق النووية والمشعة لكي نقلل إلى أدنى حد من خطر الاستخدام المتعمد لهذه المواد والمرافق. ونحن نعمل الآن على تنفيذ تلك القرارات. غير أننا نعترف بأن علينا أن نعزز أيضاً وبنفس الضرورة قدرتنا على الاستجابة بفعالية للحوادث والإصابات النووية والإشعاعية في حالة وقوعها بالفعل. ونرحب بإنشاء مركز الحوادث والطوارئ بالوكالة الدولية للطاقة الذرية وسندعم الوكالة في هذا العمل.
